

العنف الأسري مرفوض ويستوجب العقوبة!

لا تترددوا في
طلب المساعدة

تم انجاز هذا الكتاب من قبل:

مكتب السياسة العائلية والمساواة،
COSM
 مديرية تناغم الثقافات المتعددة



عنوانين مقيدين:

- Police (خدمات الشرطة)، هاتف: 117
- Urgences médicales (الطوارئ الطبية، هاتف): 144
- La Main Tendue (اليد الممدودة)، هاتف: 143
- Hébergement d'urgence (مأوى الحالات الطارئة)، هاتف: 0800 880 480
- Solidarité femmes (تضامن النساء) (هو مركز استشارة ونزل لإيواء النساء وأطفالهن).
هاتف: 032 886 46 36 (www.sfne.ch)
- Centre de consultation LAVI (مركز الاستشارة لافي- لضحايا المخالفات). رقم الهاتف
في نيوشاتل: 032 889 66 49 (www.lavi-ne.ch)
في لاشود- فون: 032 889 66 52
- Service pour les auteur-e-s de violence conjugale (خدمة الأشخاص الذين يمارسون العنف الأسري) هاتف: 0808 032 886 80 08 (savc@cnp.ch)
- Consultation couples et familles à transactions violentes (مركز استشارة للأزواج والعوائل الذين يتعاملون فيما بينهم بعنف)
رقم الهاتف في نيوشاتل: 032 722 12 21
رقم الهاتف في لاشود- فون: 032 967 20 61
- Service de la cohésion multiculturelle (مديرية تناغم الثقافات المتعددة) (نصائح وتوجيهات باللغات الأجنبية).
رقم الهاتف في نيوشاتل: 032 889 48 50 (www.ne.ch/cosm)
في لاشود- فون: 032 889 74 42
- Office de la politique familiale et de l'égalité (مكتب السياسة العائلية والمساواة)
هاتف: 032 889 61 20 (www.ne.ch/egalite)

يمكنكم الحصول على المزيد من المعلومات بخصوص العنف الأسري بالرجوع إلى الكتاب الذي يحمل عنوان:
(violence conjugale: que faire?) / عُنف أسري: ما العمل؟ وللحصول على هذا الكتاب يرجى مراعاة مكتب
السياسة العائلية والمساواة (OPFE)، وعنوان:
Escalier du Château, 2001 Neuchâtel (Escalier du Château, 2001 Neuchâtel). رقم الهاتف: 032 889 61 03، بريد الكتروني: opfe@ne.ch.
كما يمكن تحويله من موقع المكتب على الانترنت: (www.ne.ch/egalite=>thème: violence conjugale).

يمكن طلب الكتاب المذكور مجاناً من مكتب السياسة العائلية والمساواة.
كما يمكن تحميله من موقع المكتب على الانترنت.
هذا الكتاب متوفّر أيضاً بالعديد من لغات الأجناس المقيمين في كانتون

راجعوا كذلك الموقع التالي: www.violencequefaire.ch

Version arabe

**الحديث عن العنف القائم هو الخطوة الأولى نحو
تغيير الوضع**

هل أنت ضحية عنف أسرى؟

يمكن للعنف الأسري أن يأخذ عدة أشكال:

أنت ضحية عنيف نفسى إذا كان شريك حياتك:

- يشتمك.
- يهددك.
- ينال أغراضك الشخصية.
- يراقب أوقاتك واتصالاتك.
- يمنعك من الخروج بمفردك.
- يمنعك من رؤية الأصدقاء والصديقات أو الأهل.
- يعزلك.
- يضايقك بشكل مستمر.

وأنت ضحية عنيف مادي إذا كان شريك حياتك:

- لا يشارك، حسب دخله، في مصاريف البيت.
- يقطع عن مالك بدون رضاك.
- يراقب باستمرار مصاريفك.

وأنت ضحية عنيف فيزيانى إذا كان شريك حياتك:

- يدفعك بظاظة.
- يلطمك.
- يوجه إليك ضربة بقضمته أو يركلك برجله.
- يعضك.
- يلطمك.
- يحرجك بسخين أو بالسلاح أو بأي أداة أخرى.

وأنت ضحية عنيف جنسى إذا كان شريك حياتك:

- يغتصبك.
- يجبرك على ممارسات أو أفعال جنسية لا ترغب بها.

**هذه الأفعال غير مقبولة
وفي غالبيتها تستوجب العقاب
مهما كانت المعطيات**

القانون يحميك: اتصلوا بالشرطة !

يحق للشرطة أن تقتاد الشخص العنيف مع شريك حياته إلى المركز. كما يمكنها أن تبعد الشخص العنيف عن مسكنه وعن محيط المسكن في الحال لفترة عدة أيام، وأن تمنعه من ارتياح بعض المحلات والأماكن. ويمكن للضحية أن تطلب من القاضي تمديد إبعاده لفترة أطول.

يتم ملاحة بعض حالات العنف الأسري بالحق العام (دون شكوى).
تقديم شكوى يسمح لك بتقديم رأيك في الإجراءات القضائية والإطلاع على الملف.

يمكنك الحصول على المساعدة

حتى في حال لا تزيد الاتصال بالشرطة فإن ثمة العديد من المكاتب التي يمكن أن تستمع إليك وأن تقدم لك الاستشارات والخدمات التي قد تكون بحاجتها من مثل:

- تنظيم مسألة المأوى.
- النظر في إمكانية المساعدة المالية.
- إعلامك ب حقوقك.

توجهوا إلى مركز لافي (Centre LAVI) أو إلى مركز التضامن النسائي. الاستشارات مجانية وسرية ويمكن أن تتم بحضور مترجم أو مترجمة.

هل ترغب أن تهجر بيتك الزوجية؟

لديك الحق في ترك البيت الزوجية. ويسهم لك القانون بطلب الحماية في حال كنت ضحية للعنف الأسري أو في حال تملك الشعور بذلك مهدد، أذهب إلى الشخص تثق بهم، ثمة مأوي طارئة وموقة يمكن أن تستبيحك بمفردك أو مع أولادك. وحسب الممكن، أطلب من طبيب تقريراً طبياً مفصلاً يصف كافة الآثار التي خلتها الاعتداء عليك، بما في ذلك الآثار النفسية (صدمة نفسية، مخاوف، أرق). حيث أنه يمكنك تقديم هذا التقرير كدليل يفيضك في وقت لاحق.

إن ضحايا العنف من أصول أجنبية لا يخسرون إقامتهم في البلد بشكل تلقائي على أثر الانفصال أو الطلاق. بل يخضع ملفهم لمتحصل خاص يأخذ بالاعتبار أوضاعهم الشخصية والظروف الخاصة لكل منهم. استعلموا بهذا الموضوع!